**المقطع الأول: مدخل للمحاسبة القطاعية (الخاصة)**

سوف نتطرق في هذا المقياس إلى كل ما يتعلق بالمحاسبة القطاعية من الناحية القانونية و المحاسبية، وفق متطلبات النظام المحاسبي المالي (SCF) و معاير المحاسبة الدولية (IAS - IFRS)، من خلال التعرف على الخصوصيات و المعاملات الخاصة بكل قطاع من هذه القطاعات الإستراتيجية ذات الأهمية الاقتصادية على المستوى المحلي و الدولي.

**الكفاءات المستهدفة:**

نسعى من خلال هذا المقطع إلى تمكين الطالب من:

* التعرف على مفهوم المحاسبة القطاعية (الخاصة)،
* التعرف على أهداف المحاسبة لقطاعية (الخاصة)،
* إعطاء الطالب لمحة تاريخية حول تطور المحاسبة القطاعية في الجزائر.
* التعرف على المخططات القطاعية في الجزائر.
1. **تعريف المحاسبة القطاعية (الخاصة):**

المحاسبة القطاعية هي محاسبة مالية في أحد القطاعات ذات الأهمية في الاقتصاد المحلي و الدولي، و التي تنفرد ببعض الخصوصيات التي تميزها عن باقي القطاعات الأخرى، و لهذا تسمى أحياناً بالمحاسبة الخاصة. مثل: القطاع السياحي، قطاع البنوك، القطاع الزراعي، قطاع التأمينات، القطاع البحري، قطاع الأشغال العمومية (المقولات)..........إلخ.

إن الخصوصيات و المعاملات التي تتميز بها هذه القطاعات أدى إلى وجود بعض المعالجات المحاسبية الخاصة تستجيب لهذه الخصوصيات و المعاملات . ما جعل الهيئات المحاسبية المهنية المحلية و الدولية — على غرار مجلس معاير المحاسبة الدولية ( IASB)-، الاهتمام بالمحاسبة القطاعية وتخصيص معاير خاصة بها نذكر منها: المعيار ((IAS41: "**الزراعة**"، و المعيار IFRS4"**عقود التأمين**" ، و المعيار ( IFRS15) "**الإيراد من عقود مع العملاء**". الذي حل محل المعيار 11 IAS" **عقود الإنشاء** " و المعيار 8 IAS" **الإيراد** "، بداية من جانفي 2018

1. **أهداف المحاسبة القطاعية (الخاصة):**

لا تختلف أهداف المحاسبة القطاعية عن أهداف المحاسبة العامة، و التي نلخصها فيما يلي:

* توفير المعلومات المالية الخاصة بالقطاع لتحقيق أغراض إدارية للجهات الوصية المحلية و الدولية،
* توفير المعلومات المالية التي تؤكد صحة تطبيق القواعد المحاسبية الخاصة بالقطاع،
* توفير المعلومات المالية حول مختلف أنواع المنتجات و الخدمات التي يقدمها القطاع،
* توفير البيانات المالية و المحاسبية لإعداد التقارير المالية الخاصة بالقطاع،
* توفير المعلومات المالية الخاصة بالسياسات المحاسبية الخاصة بالقطاع،
* توفير المعلومات الجبائية الخاصة بالقطاع للإدارة الضرائب.
* توفير المعلومات المالية و غير المالية التي تساعد مستخدمي القوائم المالية على اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب. إلخ.
1. **المخططات القطاعية في الجزائر:**

أهتم المشرع الجزائري بالمحاسبة القطاعية من خلال القوانين التي أصدرها و التعديلات، حيث تبنت الجزائر نظاميين محاسبيين مختلفين قبل تطبيق النظام المحاسبي المالي الحالي (SCF) سنة 2010. الأول هو المخطط المحاسبي العام (1957/PCG)و أستمر( 1962- 1975)، و الثاني المخطط المحاسبي الوطني( 2010 -1975) (PCN)، وفق الأمر 75-35 الصادر بتاريخ 29 ابريل 1975، المتضمن المخطط المحاسبي الوطني. و لقد أشار هذا الأخير -الأمر 75-35 المتعلق (PCN)- إلى ضرورة الإعداد لمخططات محاسبية قطاعية إلا أن ذلك تأخر كثيراً، من سنة 1975 إلى غاية 1987 تاريخ صدور أول مخطط قطاعي. حيث تم إصدار خمسة (05)

مخططات محاسبية قطاعية تتمثل فيما يلي:

* المخطط المحاسبي للقطاع الفلاحي: تم إصداره بتاريخ 13 /07 / 1987 و دخل حيز التنفيذ في 01 / 01 /1988.
* المخطط المحاسبي لقطاع التأمين و إعادة التأمين: تم صدور المخطط وفقا لقرار وزاري بتاريخ 1987/09/31، و دخل حيز التطبيق في 1989/01/01.
* المخطط المحاسبي لقطاع البناء و الأشغال العمومية: تم صدور هذا المخطط إثر المرسوم 88-01 المؤرخ بتاريخ 1988/01/12، ودخل حيز لتنفيذ ي 1989/01/01.
* المخطط المحاسبي لقطاع السياحة: تم إصداره بتاريخ 1989/03/19، و دخل حيز التنفيذ في 1/01(1990/0.
* المخطط المحاسبي لقطاع البنوك و المؤسسات المصرفية: تم صدوره سنة 1988، بناءا على القرار 92-08 المتعلق بالقواعد المحاسبية للبنوك و المؤسسات المالية بالإضافة إلى القرار رقم 92-09 المتعلق بقواعد إعداد وتعرض القوائم المالية للبنوك. و دخل حيز التنفيذ في 1993/01/01.
* لكن نشير إلى أنه بعد تطبيق النظام المحاسبي المالي (SCF)، سنة 2010، تم إعادة ضبط (تحيين) هذه المخططات القطاعية وفق متطلبات النظام المحاسبي المالي ( SCF). لكن لحد يومنا هذا لم يتم إصدار سوى مخططين و فقط:
* المخطط المحاسبي المالي البنكي: وفق نظام رقم 09-04، و النظام رقم 09-05 المؤرخين في 23 يوليو 2009. الصادر عن بنك الجزائر، بالجريدة الرسمية رقم 76 لسنة 2009.
* المخطط المحاسبي المالي للتأمينات: وفق رأي رقم- 89 AVIS-، الصادر عن لمجلس لوطني للمحاسبة (CNC) بتاريخ 10 مارس 2011.
* فيما يخص باقي القطاعات، تم تحيين المخططات القطاعية الخاصة بها بموجب مقررات مؤرخة بتاريخ 01 /07 / 2023 كما يلي :
	+ مقررة رقم 201 تتعلق بالقطاع الفلاحي
	+ مقررة رقم 202 تتعلق بالقطاع السياحي
	+ مقررة رقم 203 تتعلق بقطاع البناء و الأشغال العمومية و الهيدوليك.

**المقطع الثاني : محاسبة قطاع التأمينات:**

 **مدخل عام لمحاسبة قطاع التأمينات**

سوف نتطرق في هذا المقطع إلى محاسبة قطاع التأمينات و إعادة التأمين باعتبارها تمثل أحد القطاعات الإستراتيجية بالنسبة للدولة، و ما تتميز به من خصوصيات عن القطاعات الأخرى. وفق متطلبات التشريع الجزائري من خلال الأمر95-07 الصادر في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات. المعدل و المتمم بالقانون 04-06. و المعيار المحاسبي الدولي للإبلاغ IFRS4"عقود التأمين" ، و الذي حل محله المعيار IFRS17"عقود التأمين" بداية من 2023/01/01.

**الكفاءات المستهدفة:**

نسعى من خلال هذا المقطع إلى تمكين الطالب من:

* التعرف على الخصوصيات و المعاملات التي يتميز بها القطاع، و ما يحكم ذالك من قوانين و أنظمة و تعليمات.
* تمكين الطالب من إستيعاب و فهم المعالجات المحاسبية الخاصة بالقطاع.
* ربط المعالجات المحاسبية بواقع العمل في الجزائر.

**المحور الأول: الإطار العام للتأمينات وشركات التأمين و/أو إعادة التأمين وخصوصيات نشاطها.**

**أولا: تعريف التأمين:**

التأمين عملية بموجبها يحصل طرف وهو المؤمن له على تعهد مقابل القسط لطرف أخر هو المؤمن الذي التزم أن يدفع للغير مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر، وهذا المؤمن الذي يتحمل مجموعة من الأخطار يقوم بإجراء المقاصة عليها طبقا لقوانين الإحصاء. (بنخروف، 2002، صفحة 11)

وقد عرف على أنه عملية بمقتضاها يتعد طرف يسمى المؤمن اتجاه طرف أخر يسمى المؤمن له مقابل قسط يدفعه هذا الأخير له بأن يعوضه عن الخسارة التي لحقت به في حالة تحقيق الخطر.

وهو أداة لتقليل الخطر الذي يواجهه الفرد عن طريق تجميع عدد كاف من الوحدات المتعرضة لنفس ذلك الخطر (كالسيارة، المنزل، المستودع...... الخ) لجعل الخسائر التي يتعرض لها كل فرد قابلة للتوقع بصفة جماعية ومن ثم يمكن لكل صاحب وحدة الاشتراك بنصيب منسوب إلى ذلك الخطر.(فلاح، 2007، صفحة 14)

تعرف المادة 619 من القانون المدني الجزائري التأمين بأنه "عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن.

**ثانيا. عناصر التأمين:**

* **عقد التامين** :اتفاق بين المؤمن والمؤمن له يتعهد فيه المؤمن بتعويض المؤمن له عن الأضرار والخسائر المغطاة بموجب العقد ويكون هذا التعويض عينا أو ماليا وذلك مقابل قيام المؤمن له بدفع قسط التامين.
* **وثيقة التامين:** هي المستند أو البينة التي تبرهن على وجود عقد التامين وتحتوي على بيانات التامين كاملة وتتوفر على معلومات أساسية يعرفها المؤمن له وينقلها إلى المؤمن بدقة ووضوح من خلال تعبئة نموذج خاص " طلب التامين "حيث يعده المؤمن ليتضمن كافة المعلومات الأساسية والجوهرية من وجهة النظر وبناء على هذه المعلومات يكون قراره بقبول أو رفض العملية.
* **المؤمن :**وهو الشخص أو الشركة والذي يقوم بتغطية قيمة التامين لطالب التامين ضد الخطر المؤمن ضده.
* **قسط التامين** :ويمثل التزام المؤمن له في عقد التامين وهو المبلغ الذي يدفعه المؤمن له للمؤمن مقابل التزام هذا الأخير بتحمل الخطر. (الحكيم، 2010، صفحة 11)
* **مبلغ التامين** :المبلغ الذي يلتزم المؤمن بدفعه للمؤمن له أو المستفيد عند تحقق الخطر المؤمن ضده، والعلاقة بين قسط التامين ومبلغ التامين علاقة طردية.
* **مدة التأمين** :حيث أن عقد التامين يعتبر من العقود الزمنية أي مرتبطة بمدة محددة تبينها وثيقة التامين ويكون خلالها عقد التامين ساريا ففي التأمينات الممتلكات تكون مدة سنة وفي التامين النقل قد تكون المدة اقل من سنة حتى وصول البضاعة، أما في تأمينات الحياة فتكون لأكثر من سنة وفي تأمينات أخطار المقاولات تكون المدة حتى انتهاء تنفيذ المشروع.
* **المؤمن له** : وهو الشخص المعرض للخطر سواء في شخصه أو في ممتلكاته آو في ذمته المالية وهو طالب التامين ويلتزم بدفع قسط التامين لشركة التأمين.

**ثالثا : أنواع التامين**: يمكن تقسيمه إلى: (رياش، 2019، صفحة 14)

**التقسيم من حيث عنصر التعاقد**: وطبقا لعنصري التعاقد الإجباري والاختياري يمكن تقسيم التأمين إلى نوعين:

1. **التأمين الاختياري** :ويشمل كل أنواع التأمين القي يتعاقد عليها الفرد أو المنشأة بمحض اختيارهم، ذلك للحاجة الملحة لمثل هذه التغطية التأمينية، أي أنه لا بد أن تتوافر هنا حرية الاختيار كأساس في التعاقد بين شركة التأمين وبين الفرد أو المنشأة، ويشمل هذا النوع من التأمين كافة أنواع وفروع التأمين التي يتوافر لها الأساس السابق مثل تأمين الحوادث والحريق والسيارات( غير الإجباري )والبحري، والمسؤولية المدنية غير الإجبارية، ويطلق على مثل هذا النوع من التأمينات، التأمينات الاختيارية أو التجارية أو الخاصة. ومن **أمثلته نجد**: تامين الحوادث والحريق وتامين السيارات غير الإجباري والسرقة والتامين البحري، ويطلق على هذا النوع من التأمينات بالتأمينات الاختيارية أو الخاصة.
2. **التأمين الإجباري** : ويشمل كل أنواع التأمين القي تلتزم الدولة بتوفيرها للأفراد أو المنشآت أو تلزمهم بالتعاقد علبها وذلك بهدف اجتماعي أو لمصلحة طبقة ضعيفة في المجتمع، أي أن عنصر الإجبار أو الإلزام من قبل الدولة هو أساس التعاقد في مثل هذه التأمينات ويشمل هذا النوع من التأمين كافة فروع التأمينات الاجتماعية. **ومن أمثلته نجد**: العجز والوفاة والشيخوخة، والبطالة، والمرض وإصابات العمل (وبعض فروع التأمينات الخاصة الإجبارية كالتأمين الإجباري للسيارات.

**التقسيم من حيث الغرض من التأمين أو طبقا للطرق المختلفة لإجراء التأمين**: قد يكون الغرض من التأمين مصلحة خاصة، كما يمكن أن يكون الغرض منه فائدة اجتماعية عامة، وحسب هذا المعيار يمكن التمييز يين نوعين:

1. **التأمين التجاري**: ويقوم التامين هنا على أساس تجاري أو بغرض تحقيق الربح، وعادة ما يقوم بهذا النوع من التامين شركات المساهمة وهيئات التامين بالاكتتاب، حيث يتم حساب قسط التامين هنا بحيث يغطي الخطر المؤمن منه بجانب نسبة إضافية أخرى لتغطية الأعباء الإدارية أو الإضافة ونسبة الربح التي تهدف إليها مثل هذه الهيئات.
2. **التأمين الاجتماعي**: ويقوم التامين هنا على أساس أهداف اجتماعية أي لا يهدف هذا النوع من التامين إلى تحقيق الربح، ولكن يهدف إلى حماية الطبقات الضعيفة في المجتمع من أخطار يتعرضون لها ولا دخل لإرادتهم في حدوثها ولا قدرة لهم على

حماية أنفسهم منها، وعادة ما يفرض هذا النوع من التامين إجباريا، وغالبا ما تقوم بتنفيذه هيئات حكومية.

**التقسيم من حيث موضوع التأمين (نوع الخطر الذي يغطيه):** يمكن تقسيم التأمين تبعا للخطر المؤمن ضده إلى الأنواع التالية:

1. **تأمين الأشخاص** : ويشمل أنواع التأمين ضد الأخطار التي تصيب الأشخاص مباشرة في حياتهم أو صحتهم أو أعضاءهم، وبذلك يدخل في هذا النوع من التأمين على الحياة، التأمين ضد المرض، التأمين ضد البطالة، التأمين ضد الحوادث الشخصية(خطر الإصابة بحادث شخص ) التأمين ضد الشيخوخة، تأمين معاشات الأرامل واليتامى، وتأمين نفقات الزواج والولادة وما شابهها من المناسبات الاجتماعية.
2. **تأمين الممتلكات**: تشمل أنواع التأمين ضد الأخطار التي تصيب ممتلكات الشخص، وبذلك يدخل في هذا النوع التأمين ضد السرقة، التأمين ضد كسر الزجاج، التأمين ضد الحريق، التأمين ضد الحرب، تأمين الممتلكات ضد الزلازل والبراكين والثورات والحروب، تأمين الطيران، وتأمين المحاصيل الزراعية ضد تقلبات الطبيعة، التأمين البحري إلخ.
3. **تأمين المسؤولية المدنية** : هي التأمينات التي يكون موضوع التأمين فيها المخاطر التي يتعرض لها الغير في أشخاصهم أو ممتلكاتهم بسبب المؤمن له أو أملاكه ومن أهمها تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب السفن والطائرات والسيارات، تأمين

المسؤولية المدنية لأحاب المهن الحرة( كالمهندسين والأطباء والصيادلة والمحاسبين والمقاولين ) تأمين المسؤولية المدنية لأحاب العقارات، تأمين المسؤولية المدنية من إصابات العمل وأمراض المهنة.

**التقسيم من حيث إمكانية تحديد الخسائر والتعويض**: يستند هذا التقسيم على إمكانية تحديد الخسارة من عدمها، وينقسم إلى:

1. **التأمينات النقدية:** وتشمل كافة أنواع التأمين التي يصعب تقدير الخسارة المادية الناتجة عنها عند تحقق مسببات الخطر المؤمن منها، وذلك لوجود جانب معنوي نتيجة تحقق الخطر، فنظرا لصعوبة القياس للأخطار المعنوية يتفق مقدما على مبلغ التعويض المستحق عند تحقيق هذا الخطر فعلا ويتمثل ذلك في مبلغ التامين، وتعد تأمينات الحياة من أبرز التأمينات التي ينطبق عليها الاعتبار السابق لذلك أطلق عليها بالتأمينات النقدية أي التي تقدر فيها قيمة الخسارة مقومة بالنقد مقدما والتي يجب تحملها بالكامل عند تحقق الخطر المؤمن منه.
2. **تأمينات الخسائر**: وتشمل كافة أنواع التامين التي يسهل فيها تحديد الخسارة المادية الفعلية الناتجة عن تحقق الخطر المؤمن منه، وينطبق ذلك على تأمينات الممتلكات بأنواعها المختلفة، فالتعويض هنا يتناسب مع الخسارة الفعلية وبحد أقصى مبلغ التامين المحدد في وثيقة التأمين.

**تعريف إعادة التأمين:**

يعرف إعادة التأمين على أنه تأمين التأمين. ويمكن وصف عملية إعادة التأمين على إنه قيام الشركة بتأمين جزء من التزاماتها اتجاه المؤمن لهم لدى شركة تأمين أخرى. وهذا الجزء من التزاماتها هو ما يفيض عن طاقتها أي ما يزيد عن حد احتفاظها. ويطلق على ا لشركة التي تعيد تأمين جزء من التزامات اسم الشركة المباشرة، وذلك لأنها تتعامل مباشرة مع الجمهور ويطلق على الجهة أو الشركة التي تقبل التأمين على التزامات الشركة المباشرة الشركة المعيدة للتأمين. ويحدث أحياناً أن تقوم الشركة المعيدة بتأمين جزء من التزاماتها إذا كانت أكبر من حد احتفاظها لدى شركات أخرى وتسمى بـ (إعادة إعادة التأمين ). وقد تقوم الشركة المعيدة للتأمين هي بدورها بإعادة التأمين ما يزيد عن حد احتفاظها. وبهذا نجد أن عملية تأمين واحدة قد تمر بسلسلة من عمليات إعادة التأمين قد تصل إلى أكثر من مؤمن. (حسن، **2016،** صفحة **1839)**

**تعريف شركة التأمين:**

شركة التأمين هي مؤسسة تجارية تهدف لتحقيق الربح، حيث تقوم بجمع الأقساط من المؤمن لهم بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين من التأمين.

**شركات التأمين على الأضرار في الجزائر:**

توجد **4** شركات تأمين وطنية متخصصة في التأمين على الأضرار وهي )الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين **CAAR** ، الشركة الجزائرية للتأمينات **CAAT** ، شركة التأمين في مجال المحروقات **CASH** Assurances ، الشركة الوطنية للتأمين **SAA** )، و **6** شركات خاصة وهي )الجزائرية للتأمينات **2A** ، أليانس للتأمينات، الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين **CIAR** ، شركة **GAM** Assurances ، شركة سلامة للتأمينات الجزائر **Salama** Assurances Algérie ، شركة ترست الجزائر للتأمين وإعادة التأمين (**Trust** أما بخصوص التعاضديات تنشط تعاضديتين في الجزائر وهي متمثلة في: )الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية **CNMA** ، تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة **MAATEC** ) بينما توجد شركة واحدة مختلطة متخصصة في التأمين على الأضرار وهي شركة أكسا للتأمين على الأضرار **AXA**

**شركات التأمين على الأشخاص في الجزائر:**

توجد ثلاث شركات مختصة في تأمين الأشخاص وهي )شركة كرامة للتأمين، شركة تأمين لايف ( **Taamine Life** Algérie Spa ) وشركة التعاضدي(. كما نجد ثلاث شركات مختلطة مختصة في تأمين الأشخاص وهي )الجزائرية للحياة، شركة أكسا **AXA** Algérie Assurances Vie- SPA ، شركة أمانة ( Société d’Assurance de Prévoyance et de Santé- SPA **Aman** ) و 2 شركات خاصة وهي )شركة مصير للحياة SPA **-Macir Vie** ، شركة كارديف الجزائر **Cardif- El** **Djazair**.

**شركات التأمين المتخصص في الجزائر:**

لدينا أربع شركات وهي )الشركة الجزائرية للتأمين وضمان الصادرات **CAGEX** ، شركة ضمان القرض العقاري **SCGI** ، صندوق ضمان السيارات **FGA** ، صندوق ضمان الخاضعين للتأمين **FGAS** ..

**شركات إعادة التأمين في الجزائر:**

توجد شركة واحدة مختصة في إعادة التأمين على المستوى الوطني وهي شركة الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR

**التنظيم المحاسبي في شركات التأمين و/ أو إعادة التأمين**

تعتمد المحاسبة في قطاع التأمين على نظام المحاسبة المالية " **SCF "** المعتمد في الجزائر منذ **01/ 01 / 2010** ويتميز قطاع التأمين بالخصائص التالية:

* المنتج النهائي في التأمين هو تقديم خدمة وليست سلعة وتمتاز هذه الخدمة بأنها خدمة آجلة وليست حالية؛
* أسعارها ثابتة ولا تخضع لقوانين العرض والطلب حيث تعد على أساس الخبرة الماضية في سوق التأمين وبالاستعانة بأساليب رياضية؛
* تتحصل شركات التأمين على الإيرادات (أقساط التأمين) ثم تقوم بالنفقات (تعويضات) عكس المؤسسات الأخرى؛
* التقارير المالية في شركات التأمين غالبا ما تركز على الأحداث المستقبلية بهدف تبيان مقدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها الحاضرة والمستقبلية؛
* إن مبلغ الربح أو الخسارة في ختام الدورة المالية ما هو إلا مبلغ تقديري باعتبار أن عقود التأمين غالبا ما تتعدى مدتها السنة، أيضا لا يمكن تحديد مقدار الالتزامات والنفقات المترتبة على عقد التأمين إلا بعد انتهاء أجل العقود؛
* -عدم وجود مخزونات إذ تعتبر الأدوات المكتبية استهلاكات الدورة.

**ويهدف النظام المحاسبي لقطاع التأمين** إلى تحقيق ما يلي:

* تسجيل مختلف العمليات المحاسبية المتعلقة بالتأمين وفق النظام المحاسبي المالي مع مراعاة خصائص قطاع التأمين؛
* إعداد الحسابات الختامية والقوائم المالية المختلفة لتحديد نتيجة النشاط على مستوى شركة التأمين؛
* توفير كافة البيانات لممارسة عمليات الرقابة الملائمة لاتخاذ القرارات.

**دراسة النظام المحاسبي المالي لقطاع التأمين و الفروقات بينه وبين النظام المحاسبي في المؤسسات الاقتصادية**:

**الصنف الأول (المجموعة الأول) حسابات رأس المال**:

تتم المعالجة المحاسبية في الصنف الأول في قطاع التأمين كما في النظام المحاسبي المالي، مع وجود اختلافات في الحسابين ح**/14** وح/**19** اللذان كانا متاحين في النظام المحاسبي المالي، حيث يمثل الحساب **14** الأموال التي تم تكوينها، وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية بشأن نشاط التأمين وإعادة التأمين، من أجل التعامل مع النقص المحتمل في الالتزامات والتعهدات التقنية لهيئات التأمين وإعادة التأمين. ويتشكل:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| 14 |  | المؤونات القانونية (ما عدا التقنية الخاصة بالصنف **03)** |
|  | 140 | مؤونات الضمان |
|  | 141 | مؤونات التعويض الإلزامي للأضرار المستحقة |
|  | 142 | مؤونات الأخطار المتعلقة بالكوارث |

**ملاحظة:** تعتبر الاقتطاعات المحسوبة والمسجلة في الحساب **14** كمصروف للسنة المالية، ويتم تكوين المخصصات السنوية حتى في حالة عدم وجود أرباح ويكون الحساب **14** مدينا لتعديل المؤونات والخصومات للتعامل مع أي نقص في المؤونات التقنية.

الحساب 19 النقد المحول أو المحتجز والأوراق المالية المودعة من قبل المتنازل لهم أو أصحاب الامتياز المعاد تعيينهم في تمثيل مؤوناتهم التقنية. ويتم تسجيلها بشكل منفصل في الجانب الدائن من هذا الحساب**:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| 19 |  | ديون الودائع النقدية الواردة من المتنازلين والمتنازلين الخلفيين |
|  | 190 | الكيانات ذات الصلة |
|  | 191 | الكيانات التشاركية |
|  | 192 | كيانات أخرى |

**الصنف الثاني (المجموعة الثانية) التثبيتات:**

تكون المعالجة المحاسبية في هذا الصنف كما في النظام المحاسبي المالي غير أن الاختلاف الوحيد يكمن في الحساب **277** والذي كان متاحا في النظام المحاسبي المالي، والمطالبات بالنقد المودعة لدى المحيل أو الأطراف المسددة مقابل الأوراق المالية والنقد المدفوع أو المحتجز لتمثيل الالتزامات الفنية؛

**الصنف الثالث (المجموعة الثالثة) حسابات المؤونات التقنية:**

المجموعة الثالثة، في هذا النظام المحاسبي والمالي للتأمين، محجوزة لـ المخصصات التقنية ، أي الرسوم المتوقعة المتعلقة بأداء العقود المبرمة بين شركة التأمين والمؤمن عليه.

المخصصات التقنية هي أحكام تم إعدادها لتمكين التسوية الكاملة للالتزامات التي تم التعهد بها لحملة وثائق التأمين والمستفيدين من العقد. إنها مرتبطة بتقنية التأمين ذاتها وتفرضها اللوائح. بالتمديد، فإنها تشمل مخصصات إلغاء قسط التأمين. تشكل هذه المخصصات أحد الجوانب الأكثر تحديدا ودقة في المحاسبة لمنشآت التأمين وإعادة التأمين: في الواقع، في معظمها، تنتج عن التقييمات والتقديرات التي يجب إجراؤها بحذر أكبر؛ وبالتالي كان المشرع مهتما بشكل خاص بهذه الوظائف. سيتم تسجيل معاملات التأمين المشترك المتنازل عنها في حساب مدين **(38)** ، بعنوان جزءا لتأمين المشترك المتنازل عنها في المؤونات التقنية.

سيتم تسجيل معاملات إعادة التأمين التي تم التنازل عنها في حساب مدين **(39)**، بعنوان جزء من إعادة التأمين المتنازل عنه في المؤونات التقنية .

على مستوى القيود المحاسبية، نحتفظ بالتمييز الذي تتطلبه اللوائح بين:

* + معاملات التأمين المتعلقة بفئات التأمين ضد الأضرار (الحريق -الحوادث -المخاطر المتنوعة -النقل)؛
	+ معاملات التأمين المتعلقة بفئات التأمين الشخصي .

سيكون هناك أيضا تقسيم فرعي بين:

* مخصصات الأقساط ؛
* أحكام "المطالبات".

تشمل احتياطيات الأقساط المبالغ التي تمثل الجزء من إجمالي الأقساط التي يجب ترحيلها إلى السنة التالية أو السنوات اللاحقة..

|  |  |
| --- | --- |
| 3 | **الصنف الثالث (المجموعة الثالثة) حسابات المؤونات التقنية:** |
| 30 |  | مؤونات تقنية على العمليات المباشرة (تأمين الأضرار) |
|  | 300 | مؤونات الأقساط ( أقساط مرحلة، زيادة المخاطر، معادلة، مؤونات أخرى للأقساط، مردودات الأقساط) |
|  | 306 | مؤونات الأضرار( أضرار ومصاريف الدفع، رأس المال ومتأخرات الدفع، الاسترداد الواجب الدفع، مشاركة الأشخاص في الأرباح التقنية للدفع، تقديرات الطعون المرسلة للتحصيل |
| 31 |  | مؤونات تقنية على عمليات القبول (تأمين الأضرار) |
| 32 |  | مؤونات تقنية على العمليات المباشرة (تأمين الأشخاص) |
| 33 |  | مؤونات تقنية على عمليات القبول (تأمين الأشخاص) |
| 38 |  | جزء التأمين المشترك المتنازل عنه في المؤونات التقنية |
| 39 |  | جزء إعادة التأمين المتنازل عنه من المؤونات التقنية |

**الصنف الرابع (المجموعة الرابعة) حسابات الغير:**

يتم تضمين الديون والذمم المدينة المتعلقة بمعاملات إعادة التأمين التي تشارك في تغطية المخاطر التي تتعرض لها شركة التأمين عند شراء السلع أو الخدمات ضمن الحساب **40.**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| 4 |  | **الصنف الرابع (المجموعة الرابعة) حسابات الغير:** |
| 40 |  |  | الديون والحقوق من عمليات إعادة التأمين والتأمين المشترك |
| 41 |  |  | الزبائن والحسابات الملحقة |
|  | 411 |  | المؤمن لهم |
|  | 412 |  | وسيط التأمين |
|  | 413 |  | المؤمن لهم — أوراق تجارية للتحصيل |
|  | 416 |  | المؤمن لهم المشكوك فيهم |
|  | 417 |  | وسطاء التأمين المشكوك فيهم |
|  | 418 |  | الزبائن — أقساط قيد الإبرام |
|  | 419 |  | المؤمن لهم -التسبيقات المستلمة RRR المطلوب منحه والموجودات الأخرى الواجب إعدادها. |
| 44 |  |  |  |
|  | 442 |  |  |
|  |  | 44271 | حقوق الطابع |
|  |  | 44272 | حقوق الطابع المتدرج |

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
|  | 443 |  | العمليات الخاصة مع الدولة والجماعات العمومية |
|  |  | 44311 | صندوق ضمان السيارات (FGA) |
|  |  | 44312 | أموال ضمان المؤمنين (FGAS) |
|  |  | 44313 | أموال ضمان الأخطار الفلاحية (FGCA) |
|  |  | 44319 | أموال ضمان أخرى |
| 46 |  |  | مختلف الدائنين ومختلف المدينين |
|  | 460 |  | المدينون الآخرون، الموردون |
|  |  | 4601 | موردو السلع والخدمات |
|  |  | 4603 | موردون أوراق الدفع |
|  |  | 4604 | موردو التثبيتات |
|  |  | 4609 | حسومات، تخفيضات مردودات |
|  | 461 |  | الدائنون الآخرون |
|  | 491 |  | خسائر القيمة عن حسابات المؤمن لهم ووسطاء التأمين |

**الصنف الخامس (المجموعة الخامسة) الحسابات المالية:** نفسها كما النظام المحاسبي المالي

**الصنف السادس (المجموعة السادسة) التكاليف:**

يتمثل الفرق في الحساب 60 الذي يمثل المنافع أو المطالبات الالتزامات الناتجة عن الضمانات الممنوحة من قبل شركات التأمين أو إعادة التأمين، عند حدوث مخاطر، من خلال تعويض حاملي وثائق التأمين أو المتنازل لهم أوشركات التأمين المشتركة أو المتنازل لهم.

تعني خصوصية التسجيل أن تشغيل هذا الحساب مرتبط بشكل مباشر بالتقييمات المحسوبة على المطالبات المعلنة أو المحتمل الإعلان عنها خلال السنة المالية والمسجلة في المؤونات التقنية من الصنف 3.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| 60 |  |  | خدمات التعويض |
|  | 600 |  | تأدية الخدمات على العمليات المباشرة |
|  | 601 |  | أضرار على عمليات القبول إعادة التأمين (التأمين ضد الأضرار) |
|  | 602 |  | أضرار على العمليات المباشرة (تأمين الأشخاص) |
|  | 603 |  | أضرار على عمليات القبول إعادة التأمين (تأمين الأشخاص) |
|  | 608 |  | جزء من التأمين المشترك المتنازل عنه |
|  | 609 |  | الجزء من إعادة التأمين المتنازل عنه من الأضرار |

**الصنف السابع (المجموعة السابعة) الإيرادات:**

يتمثل الفرق في الحساب 70 والذي يمثل هذا الحساب الأقساط التي يكتسبها حاملو الوثائق، مقابل تغطية مخاطر محتملة، تتحقق من خلال عقد تأمين، يطلق عليه أيضا بوليصة تأمين، يمكن تعديلها عن طريق المصادقة.

كما يسجل الأقساط المقبولة في التأمين المشترك وإعادة التأمين.

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| 70 |  |  |  | الأقساط |
|  | 700 |  |  | أقساط مبرمة على العمليات المباشرة (تأمين الأضرار) |
|  |  | 7000 |  | أقساط مبرمة |
|  |  |  | 70001 | أقساط التأمين على السيارات |
|  |  |  | 70002 | أقساط التأمين على الأخطار المتعددة |
|  |  |  | 70003 | أقساط التأمين على نقل السلع والخدمات |
|  |  | 7003 |  | تكلفة وثيقة التأمين (تكلفة الورقة) |
|  | 701 |  |  | أقساط مقبولة (تأمين الأضرار) |
|  | 702 |  |  | أقساط مبرمة على العمليات المباشرة (تأمين الأشخاص) |
|  | 703 |  |  | أقساط مقبولة (تأمين الأشخاص) |
|  | 708 |  |  | جزء من التأمين المشترك المتنازل عنه في الأقساط |
|  | 709 |  |  | الجزء من إعادة التأمين المتنازل عنها في الأقساط |

**المعالجة المحاسبية لعمليات التأمين**

1. **المعالجة المحاسبية لعمليات الإنتاج المباشرة**: قبل التطرق الى المعالجة المحاسبية لعمليات الإنتاج المباشرة يجب فهم بعض الالتزامات الناتجة عن هذه العقود ونذكر منها:

* **صندوق ضمان السيارات (05 GARENTIE AUTOMOBILE) (FGAلا٣0):**هو صندوق يتمثل في مبالغ التعويضات التي تفرض على المسؤولية المدنية (RC) + تكلفة الورقة (COUl" DE POLICE (CP ويكون بنسبة %03 على السيارات والمعدات الفلاحية على الأخطار الإجبارية، وتحول مبالغه لفائدة ضحايا حوادث المرور الجسمانية التي يكون المتسبب فيها مجهول أو معسر وتسجل محاسبيا بالحساب ح/ **44311** صندوق ضمان السيارات.

المسؤولية المدنية مقنن حسب:

* + قوة السيارة (على حسب الأحصنة لكل سيارة كل ما زادت زاد المبلغ)؛
	+ نوع السيارة (ذات الوزن الخفيف، الثقيل)؛
	+ المنطقة (شمال، الجنوب توجد امتيازات لسكان الجنوب)؛
	+ الاستعمال (ا ذا كان موظف عادي لا يستعمل السيارة كثيرا تنقص وكل ما كان استعمال السيارة أكثر يزيد المبلغ).
* **صندوق الكوارث الطبيعية (05 DE CATASTROPHES NATURELLES) (FCNلا٣0):**هو صندوق يتمثل في مبالغ التعويضات بنسبة 01 % من الأخطار الصناعية البسيطة ويسجل محاسبيا في الحساب ح/ **44313**صندوق الكوارث الطبيعية.
* **حق الطابع DROIT DE TIMBRE) DT):** يفرض بنسبة 01 % من المبلغ صافي الدفع TTCعند التسديد النقدي إلى غاية 2500 دج، وتبقى هذه القيمة ثابتة حتى ولو كان التسديد النقدي كبيرا، حيث إذا كان التحصيل نقدا يسجل محاسبيا، وإذاكان بشيك بنكي لا يتم تسجيله محاسبيا، والهدف منه التقليل من عملية التهرب الضريبي إضافة إلى الرقابة على الأموال. ويسجل محاسبيا في الحساب **44271** حقوق الطابع
* **حقوق الطابع المتدرج حسب العقد (TG):** وهي متعلقة بالسيارات فقط وتسجل محاسبيا في الحساب 44272-حقوق الطابع المتدرج.
* **تكلفة الورقة (CP):** تسجل فيها المبالغ في حالة الأخطار المتعددة مثل السرقة، الحريق...، وتسجل محاسبيا في الحساب **7003** تكلفة وثيقة التأمين (تكلفة الورقة)

**المعالجات المحاسبية على مستوى الشركة الوطنية للتأمين**

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى التسجيل المحاسبي لبعض العمليات المتعلقة بنشاط التأمين والتي تقوم بها الشركة الوطنية للتأمين، كما سنتطرق إلى بعض العمليات المتعلقة بنشاط إعادة التأمين.

**التسجيل المحاسبي لبعض العمليات التي تقوم بها الشركة الوطنية للتأمين**

1. **تسجيل عمليات التأمين**
	1. **إصدار عقد تأمين السيارات**

بتاريخ 20/10/2023 تقدم أحد الزبائن إلى الوكالة قصد تأمين سيارته، وبعد تقديمه لمختلف الوثائق والمعلومات الضرورية تم الاتفاق على شروط عقد التأمين، وتم إصدار عقد التأمين.

يتم تسجيل هذا العقد محاسبيا كما يلي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 41110 |  | المؤمن لهم | 148.479.50 |  |
|  | 70000 | الأقساط الصادرة تأمين السيارات |  | 123.763,25 |
|  | 70030 | تكلفة وثيقة التأمين |  | 200,00 |
|  | 44501 | T.V.Aعلى الأقساط الصادرة |  | 21.061,43 |
|  | 44311 | صندوق ضمان السيارات F.G.A |  | 64,82 |
|  | 44271 | حقوق طابع الحجم D.T.D  |  | 40,00 |
|  | 44272 | حقوق الطابع التدريجي D.T.G |  | 3.350,00 |
|  | تسجيل عملية إصدار عقد التأمين رقم .....  |  |
|  |  |  | **148.479.50** | **148.479.50** |

* 1. **إصدار عقد تأمين النقل بالمركبات:**

بتاريخ 30/01/2023 تقدم أحد الزبائن إلى الوكالة قصد اكتتاب عقد تأمين النقل بالمركبات، وبعد تقديمه لمختلف الوثائق والمعلومات الضرورية تم الاتفاق على شروط عقد التأمين، وتم إصدار عقد التأمين.

يتم تسجيل هذا العقد محاسبيا كما يلي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 41110 |  | المؤمن لهم | 3.229,20 |  |
|  | 70000 | الأقساط الصادرة تأمين النقل بالمركبات |  | 2.630,00 |
|  | 70030 | تكلفة وثيقة التأمين |  | 50,00 |
|  | 44501 | T.V.Aعلى الأقساط الصادرة |  | 509,20 |
|  | 44271 | حقوق طابع الحجم D.T.D  |  | 40,00 |
|  | تسجيل عملية إصدار عقد التأمين رقم ..... |  |
|  |  |  | **3.229,20** | **3.229,20** |

* 1. **إصدار عقد تأمين المسؤولية المدنية للمحاميين الموثقين والمحضرين القضائيين**

بتاريخ 2018/01/30 تقدم أحد المحامين إلى الوكالة قصد اكتتاب عقد تأمين المسؤولية المدنية، وبعد تقديمه لمختلف الوثائق والمعلومات الضرورية تم الاتفاق على شروط عقد التأمين، وتم إصدار عقد التأمين.

يتم تسجيل هذا العقد محاسبيا كما يلي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 41110 |  | المؤمن لهم | 3.050,59 |  |
|  | 70000 | الأقساط الصادرة تأمين المسؤولية المدنية |  | 2.279,91 |
|  | 70030 | تكلفة وثيقة التأمين |  | 250,00 |
|  | 44501 | T.V.Aعلى الأقساط الصادرة |  | 480,68 |
|  | 44271 | حقوق طابع الحجم D.T.D  |  | 40,00 |
|  | 44272 | حقوق الطابع التدريجي D.T.G |  | 3.350,00 |
|  | تسجيل عملية إصدار عقد التأمين رقم .....  |  |
|  |  |  | **3.050,59** | **3.050,59** |

* 1. **تكوين مؤونة الأقساط المؤجلة:**

يتم تكوين مؤونة الأقساط المؤجلة بمبلغ قسط التأمين الخاص بالسنوات القادمة والتي تشملها التغطية بعقد التأمين، حيث أن فترة العقد رقم ..... تمتد من تاريخ 31/01/2023 إلى غاية 30/01/2024، والمبلغ الصافي لعقد التأمين 2.279,91 دج، حيث أن عقد التأمين يشمل 30 يوم من سنة 2024، وعليه يتم ترحيل مبلغ قسط التأمين الخاص بسنة 2024 من خلال الطريقة الثلاثية.

2.279,91دج ◄ 365 يوم$\frac{2279.91×30}{365}= 187.39 $

 \*X 30◄يوم

يتم تسجيل هذه المؤونة من خلال جدول الأقساط المكتتبة ليوم إجراء عقد التأمين .

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 71500 |  | إشتراكات مؤجلة | 187,39 |  |
|  | 30000 | مؤونات تقنية لعملية مباشرة التأمين على ا لأضرار — المسؤولية المدنية - |  | 187,39 |
|  | تسجيل عملية تكوين المؤونة لعقد التأمين رقم... |  |
|  |  |  | **187.39** | **187.39** |

بتاريخ 01/01/2024 سيتم إدراج مؤونة الأقساط المؤجلة ضمن إيرادات سنة 2024 من خلال القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 30000 |  | مؤونات تقنية لعملية مباشرة التأمين على ا لأضرار — المسؤولية المدنية - | 187,39 |  |
|  | 71000 | الأقساط المرحلة من السنوات السابقة— المسؤولية المدنية - |  | 187,39 |
|  | تسجيل عملية الدفع الآجل للعقد رقم ....... |  |
|  |  |  | **187.39** | **187.39** |

* 1. **في حالة بقاء قسط التأمين على الحساب**

في حال عدم تسديد الزبون للمبلغ المستحق جراء عقد التأمين فيتم تسجيل القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 41114 |  | المؤمن لهم - أقساط مؤجلة- | 3.229,20 |  |
|  | 41110 | المؤمن لهم |  | 3.229,20 |
|  | تسجيل عملية الدفع الآجل للعقد رقم ...... |  |
|  |  |  | **3229.20** | **3229.20** |

* 1. **في حالة تسديد قيمة قسط التأمين بشيك بنكي**

في حال تسديد الزبون مبلغ قسط التأمين عن طريق شيك فيتم تسجيل القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 51122 |  | شيكات محولة للتحصيل | 3.050,59 |  |
|  | 41110 | المؤمن لهم |  | 3.050,59 |
|  | تسجيل عملية تحصيل عن طريق شيك للعقد رقم... |  |
|  |  |  | **3050.59** | **3050.59** |

* 1. **تحصيل قيمة الشيك**

عند تحصيل قيمة الشيك يتم تسجيل القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 51202 |  | البنك | 3.050,59 |  |
|  | 51122 | شيكات محولة للتحصيل |  | 3.050,59 |
|  | تسجيل عملية تحصيل عن طريق شيك للعقد رقم... |  |
|  |  |  | **3050.59** | **3050.59** |

* 1. **في حالة التسديد نقدا:**

بتاريخ 20/10/2021 وبعد قيام المؤمن له باكتتاب عقد التأمين رقم 1100015241/1708 قام بتسديد مستحقات العقد نقدا، ليقوم أمين الصندوق بتسجيل العملية واستخراج وصل تحصيل للمستحقات المترتبة عن العقد الذي يحمل الرقم 17080052718، ومن خلال هذا الوصل يقوم المحاسب بتسجيل القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 53000 |  | الصندوق | 148.479.50 |  |
|  | 41110 | المؤمن لهم |  | 148.479.50 |
|  | تسجيل عملية استلام مبلغ العقد رقم ....... |  |
|  |  |  | **3050.59** | **3050.59** |

* 1. **عند تحويل الأموال من الصندوق إلى البنك :**

بتاريخ 30/01/2023 قدر المبلغ المحصل نقدا ب 211.480,88 دج، وقد قام أمين الصندوق بتحويل مبلغ 205.324,58دج إلى البنك، وهي تمثل جزءا من المبلغ المحصل ليوم 30/01/2023، أما المبلغ المتبقي والمقدر ب 6.156,30 دج فحول إلى البنك يوم 31/01/2023، وقام محاسب الوكالة بتسجيل قيد تحويل الأموال إلى البنك من خلال تسجيل القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 58100 |  | تحويلات ا لأموال | 205.324,58 |  |
|  | 51202 | البنك |  | 205.324,58 |
|  | تسجيل عملية تحويل الأموال من الصندوق إلى البنك |  |
|  |  |  | 205.324,58 | 205.324,58 |

* 1. **قيد دخول الأموال المحولة إلى الحساب البنكي:**

بعد الحصول على وصل تحويل المبلغ إلى الحساب البنكي (أنظر الملحق رقم 11)، يسجل القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 51202 |  | البنك | 205.324,58 |  |
|  | 58100 | تحويلات ا لأموال |  | 205.324,58 |
|  | تسجيل عملية دخول الأموال إلى البنك |  |
|  |  |  | 205.324,58 | 205.324,58 |

* 1. **-حالة الإلغاء الجزئي لعقد التأمين**

بتاريخ 06/11/2021 تقدم المؤمن الحامل لعقد التأمين رقم 1100015241/1708 قصد توقيف عقد التأمين بسبب قيامه ببيع السيارة المؤمنة لدى الشركة الوطنية للتأمين، وقد دفع مبلغ 100 دج نظير إيقاف سريان العقد، و تم تسجيلها وفق القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 41110 |  | المؤمن لهم  | 100,00 |  |
|  | 70030 | تكلفة وثيقة التأمين |  | 50.00 |
|  | 44501 | T.V.Aعلى الأقساط الصادرة |  | 8.50 |
|  | 44271 | حقوق طابع الحجم D.T.D  |  | 40,00 |
|  | 44311 | صندوق ضمان السيارات F.G.A  |  | 1.50 |
|  | تسجيل عملية الإيقاف لعقد التأمين رقم ........ |  |
|  |  |  | **100.00** | **100.00** |

بتاريخ 07/03/2022 تقدم المؤمن الحامل لعقد التأمين رقم 1100015241/1708 قصد تغيير العقد من السيارة التي قام ببيعها إلى سيارة أخرى ونظرا لقيمة السيارة المتنازل عنها المرتفعة مقارنة بالسيارة المقتناة فإن ملحق عقد التأمين الذي يتم بموجبه تحويل تغطية عقد التأمين إلى السيارة المقتناة، يظهر بأن الشركة مدينة للمؤمن بجزء من المبلغ الذي سبق له دفعه، وبناءا على ذلك يقوم المحاسب بتسجيل القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 70090 |  | الأقساط الملغاة | 71.727,33 |  |
| 44511 |  | T.V.Aعلى الأقساط الصادرة | 12.089,19 |  |
| 44311 |  | صندوق ضمان السيارات F.G.A | 4.11 |  |
|  | 70030 | تكلفة وثيقة التأمين |  | 100,00 |
|  | 44271 | حقوق طابع الحجم D.T.D |  | 40,00 |
|  | 44272 | حقوق الطابع التدريجي D.T.G |  | 3.350,00 |
|  | 41952 | استردادات مقبولة |  | 80.330,63 |
|  | تسجيل قيد الاسترداد الجزئي لعقد التأمين |  |
|  |  |  | **100.00** | **100.00** |

* 1. **تسديد مستحقات الأقساط الملغاة:**

بعد حصول المؤمن على مقابل الجزء الملغى من القسط يتم تسجيل القيد التالي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 41952 |  | استردادات مقبولة | 80.330,63 |  |
|  | 51202 | البنك BEA |  | 80.330,63 |
|  | تسجيل عملية تسديد الاسترداد على عقد التأمين رقم ....  |  |
|  |  |  | 80.330,63 | 80.330,63 |

* 1. **حالة تعرض المؤمن لحادث:**

في حالة تعرض المؤمن لخطر فإن شركة التأمين تلتزم بدفع التعويض عن الضرر المغطى بعقد التأمين.

بتاريخ 19/03/2023 تعرض أحد المؤمنين لدى الشركة الوطنية للتأمين " وكالة قالمة "لحادث مرور مادي، وبتاريخ 20/03/2023 تقدم إلى الوكالة قصد التبليغ عن الحادث الذي تعرض له، فقدمت له وثيقة معاينة ودية لحادث سيارة للتصريح بظروف الحادث، وبناء على ذلك تم إصدار أمر بخدمة إلى خبير السيارات لتحديد وتقييم الأضرار التي لحقت بالسيارة، وبعد قيام خبير السيارات بمعاينة المركبة يقوم بإعداد محضر معاينة الذي يحدد فيه قيمة الأضرار التي لحقت بالمركبة، كما يقوم بإعداد فاتورة أتعاب، وبتاريخ 28/03/2023 تم تسديد فاتورة أتعاب الخبير (مركز الخبرة بقالمة)، عن طريق شيك بنكي رقم 7282347 صادر عن بنك الجزائر الخارجي، وتتم المعالجة المحاسبية كما يلي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 60060 |  | المؤمن لهم | 1.8000 |  |
| 44566 |  | رسم على القيمة المضافة مسترجع | 353,40 |  |
|  | 51202 | البنك BEA |  | 2.213,40 |
|  | تسجيل عملية تسوية أتعاب الخبرة الخاصة بالملف رقم 110074/2023 |  |
|  |  |  | 2.213,40 | 2.213,40 |

أما فيما يخص خسائر المؤمن فإنه بتاريخ 27/03/2023 تم إعداد كشف التعويض والمصادقة عليه من طرف المكلف بتسيير ملفات الحوادث المادية ومدير الوكالة، كما تم اصدر أمر بتسديد مبلغ التعويض، وبتاريخ 28/03/2023 تم تحرير شيك بنكي تحت رقم 7282348 بمبلغ التعويض المستحق للمؤمن وتم إعداد مخالصة التعويض، ويتم تسجيل ما يلي:

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| ح مدين | ح دائن | البيان | مبلغ مدين | مبلغ دائن |
| 60000 |  | المطالبات | 12.061,36 |  |
|  | 51202 | البنك BEA |  | 12.061,36 |
|  | **تسجيل عملية تسوية الملف رقم 1**10074/2023 |  |
|  |  |  | 12.061,36 | 12.061,36 |